

المبسوط

والحيارة جميعا بقوله وإنك لم تكوني قبضتيه ولا حزتيه والمراد بالحيارة القسمة لأنه يقال حاز كذا أي جعله في حيزه بقبضه وحاز كذا أي جعله في حيزه بالقسمة ولو حملناه على القبض هنا كان تكرارا وحمل اللفظ على ما يستفاد به فائدة جديدة أولى من حمله على التكرار وفيه دليل أن هبة المشاع فيما يحتمل القسمة لا تكون باطلة لأن أبا بكر رضي الله عنه باشرها ولكن لا يحصل الملك إلا بعد القسمة كما لا يحصل الملك إلا بعد القبض ولا نقول الهبة قبل القبض باطلة .

وفيه دليل أن التسليم كالتملك المبتدأ لأن أبا بكر رضي الله عنه امتنع من ذلك لمرضه فإن المريض ممنوع من إثارة بعض ورثته بشيء من ماله بطريق التبرع ولكن طيب قلبها بما قال انتدبا إلى ما ندب إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله رحم الله أبا بكر رضي الله عنه وأمرأه أعان ولده على بره بدأ كلامه بالحمد والثناء على الله تعالى وكل مسلم مندوب إلى ذلك خصوصا في وصيته . ثم يستدل بقوله أن أحب الناس إلي غني أنت وأعزهم علي فقرا أنت أي أشدهم من تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر ولا شك أن أبا بكر رضي الله عنه كان يحب لها أعلى الدرجات ولكن المذهب عندنا أن الأفضل ما اختاره رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال عليه الصلاة والسلام اللهم أحييني مسكينا وأمتني مسكينا واحشني في زمرة المساكين وقال صلوات الله وسلامه عليه الفقراء أزين بالمؤمن من العذار الجيد على خد الفرس .

وكذلك أبو بكر رضي الله عنه اختار الفقر لنفسه حين أنفق جميع ماله على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرفنا أنه إنما قال ذلك تطييبا لقلبها أو أحب الغنى لها لعجزها عن الكسب أو ظن أنه يشق عليها الصبر على الفقر فلهذا قال أحب الناس إلي غني أنت وإنني كنت نحلكت جذاذ عشرين وسقا من مالي بالعالية وذلك اسم موضع وقد كان وهب لها قدر عشرين وسقا من ماله في ذلك الموضع قال وإنما هو مال الورثة .

وفيه دليل على أن حق الوارث يتعلق بمال المريض مرض الموت وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام وما سوى ذلك فهو مال الوارث أو قال ذلك باعتبار أن ماله إلى ذلك كقوله تعالى ! 30 !

وإنما هما أخواك وأختاك وإنما ذكر ذلك لتطيب قلبها أنه كان لا يسلم لك فلا يبعد عنك فأشكل على عائشة رضي الله عنها قوله وأختاك لأنها ما عرفت لها إلا أختا واحدة وهي أم عبد الله فقال أبو بكر رضي الله عنه أنه ألقى في نفسي أن في بطن بنت خاتمة جارية يعني أم حبيب امرأته وكانت حاملا .

وفيه دليل أن الحمل من جملة الورثة وأنه لا بأس للإنسان أن يتكلم بمثل هذا بطريق
الفراسة فإن أبا بكر رضي الله عنه قال ذلك بفراسته ولم يكن ذلك منه رجما بالغيب فإن ما
في الرحم لا يعلم حقيقته إلا الله تعالى كما قال الله تعالى ! 34 !